

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة الخامسة والستون	الصادر في ٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ الموافق (٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م)	العدد ١٤ تابع (ب)
--------------------------	---	----------------------

محتويات العدد:

رقم الصفحة

قرارات رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ١٣٤٥ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله

مدرسة الدوية الابتدائية للبنين رقم (١)، والكائنة بحوض داير الناحية

نمرة (٩)، قسم ثان، مركز بنى سويف، محافظة بنى سويف،

من أعمال المنفعة العامة ٣

قرار رقم ١٣٤٧ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع توسعات مستشفيات جامعة المنوفية،

بسطح (٥) أفدنة و(٤) قراريط و(١٠) أسهم، والواقع بحوض جودة

رقم (١٩) بمدينة شين الكوم، محافظة المنوفية من أعمال

المنفعة العامة ١٢



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٤٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية
الحكومية من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الدوية
الابتدائية للبنين رقم (١) ، بالرقم التعريفى (٢٢٠٠٥٣١) ، والكائنة بحوض دابر الناحية
فمرة (٩) ، قسم ثان ، مركز بنى سويف ، محافظة بنى سويف ، بمساحة مقدارها (٣٦ ، ٢٨٤١ م^٢) .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة
السابقة ، والممين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالملذكرة الإيضاحية والرسم
التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الدوية الابتدائية للبنين رقم (١) بالرقم التعريفى (٢٢٠٠٥٣١) بمحافظة بنى سويف .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف بتاريخ ١٠/١/٢٠٢١ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة الدوية الابتدائية للبنين رقم (١) بالرقم التعريفى (٢٢٠٠٥٣١) بمحافظة بنى سويف لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ، وتم إغلاقها لخطورة حالتها الإنشائية ، وهى كائنة بحوض داير الناحية - نمرة (٩) - قسم ثانٍ - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف .

٣ - أصدر المجلس التنفيذى لمحافظة بنى سويف قراره رقم (٤٠) بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٣/٩/٢٠٢٠ ، بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لعدد (٤) من المدارس ، منها المدرسة المذكورة ؛ وذلك تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية .

٤ - أقام الملاك الدعوى رقم ٢٠٣٣ لسنة ٢٠٠٥ م.ك حكومة بنى سويف ، طالبين فى ختامها الحكم بإنهاء العلاقة الإيجارية لعين التداعى ، والمشغول بالمدرسة المذكورة ، وقد قضت المحكمة بفسخ عقد الإيجار موضوع الدعوى المؤرخ فى ١/٨/١٩٧٠ ، وتسليمه خالياً من الأشخاص والشواغل .

٥ - تم سداد التعويض المبدئى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بمحافظة بنى سويف ، بمبلغ قدره مائة ألف جنيه ، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٢٩٢٠.٦٠٠.٢٢٣٧٢٢ GP) الصادر بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٢١

٦ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (٣٦، ٨٤١)م^٢، وحدوده كالتالى :
الحد البحرى : جار سكنى بطول : (٥، ١٣م)، و(١١م)، و(٦٩، ٢٨م)، بإجمالى طول : (١٩، ٥٣م) .

الحد القبلى : جار سكنى بطول : (٦٠، ٢٠م)، و(٧٠، ٠م)، و(٤٠، ٢١م)، بإجمالى طول : (٧٠، ٤٢م) .

الحد الشرقى : شارع بطول : (٨٥، ١٣م) .

الحد الغربى : جار سكنى بطول : (٣٠، ٢٣م) .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين ، طبقاً للكشف المرفق .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية ، وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د طارق شوقى

باسمائه المندوبين المظهر الذين تقلبته مديرية التربية الوطنية ببيت رقم (١) بقرانم التصديقي (٢٠٢٠، ٢٠٢١) بمحافظة بني سويف
 بالمظالم التي يتكونه والتبرر صحة التوقيع لهم على

تاريخ ١٢٤٥ هـ

٣/١٢٤١

الاسم	عدد الايام	التاريخ		رقم ووقوع العقار	اسماء الملاكين المظهرين
		بداية	انتهى		
- احمد الصبيح : مدير سجن بطران من ٢٠٢٠م الى ٢٠٢١م - احمد الصبيح : مدير سجن بطران من ٢٠٢١م الى ٢٠٢٢م - احمد الصبيح : مدير سجن بطران من ٢٠٢٢م الى ٢٠٢٣م - احمد الصبيح : مدير سجن بطران من ٢٠٢٣م الى ٢٠٢٤م	رئيس القلم رئيس القلم رئيس القلم	من ١١/١٢/٢٠٢٠ من ١١/١٢/٢٠٢١ من ١١/١٢/٢٠٢٢ من ١١/١٢/٢٠٢٣	من ١١/١٢/٢٠٢٠ من ١١/١٢/٢٠٢١ من ١١/١٢/٢٠٢٢ من ١١/١٢/٢٠٢٣	مديرية التربية الوطنية بيت رقم (١) - بطران بطران بطران بطران بطران - سجن بني سويف - محافظة بني سويف	١- بقران سليم محمد ٢- علي حياوي حياوي ٣- حسن حياوي حياوي ٤- حسن حياوي حياوي ٥- محمد حياوي حياوي ٦- علي حياوي حياوي ٧- اسماء حياوي حياوي ٨- حياوي حياوي حياوي ٩- حياوي حياوي حياوي ١٠- حياوي حياوي حياوي
	جميع قسوس شرطة شرطة لجنحة سوية				



...مخلص لوالدينا...
 (د. وليد حياوي)

صورة طبق الأصل

م. ا. ا. عبد الله


ر

مدير عام الملكية العقارية



مدرسة الدولية الابتدائية بالموجز
مساحة الموقع ٢٨٤١,٣٦ م^٢

١٢٤٥





م. محمد ياسين


عويص سعود مصطفى
محمد احمد علي رمضان

المساحة المسجلة للموقع ١٨٤١,٣٦ م^٢
مساحة البناء ١٠٠٠ م^٢
مساحة التغطية ١٠٠٠ م^٢
مساحة الشوارع ٨٤١,٣٦ م^٢
مساحة المساحات الخضراء ٨٤١,٣٦ م^٢

١٢٤٥







قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٤٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية
الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعات مستشفيات جامعة المنوفية ،
بسطح " (٥) أفدنة و (٤) قراريط و (١٠) أسهم" ، والواقع بحوض جودة رقم (١٩)
بمدينة شبين الكوم ، محافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين
بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٤٧ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتى :

إيماءً إلى كتاب سيادتكم رقم ٣-٥٩٣٤ المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٢٤ وإلحاقاً إلى كتابنا رقم ٧٦/٧ المؤرخ ٢٠٢٢/١/٥ مرفقاً به مذكرة إيضاحية ومشروع قرار بتقرير صفة النفع العام لقطعة الأرض البالغ مساحتها (٥٥ - ٤٤ ط - ١٠ س) الكائنة داخل الحيز العمرانى وتقع بحوض جودة رقم (١٩) بمدينة شبين الكوم محافظة المنوفية .

ورد كتاب محافظة المنوفية رقم ٩٩٣٠ المؤرخ ٢٠٢١/١٢/١٤ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة تقرير صفة النفع العام لقطعة الأرض بمساحة (٥٥ - ٤٤ ط - ١٠ س) الكائنة داخل الحيز العمرانى تقع بحوض جودة رقم (١٩) بمدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية بالقطع أرقام (١٢٠/أ ، ١١٩/أ ، ٢٨/أ ، ٢٩/أ ، ٣٠/أ ، ٣١/أ ، ٣٢أ ، ٣٣أ ، ٣٤/أ ، ١٤٠/أ ، ١٣٨/أ ، ١٣٦/أ) والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف الملاك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر ، وذلك لإقامة توسعات مستشفيات جامعة المنوفية .

حيث الثابت من مذكرة محافظة المنوفية أنه قامت الإدارة العامة للتشمين بالهيئة المصرية العامة للمساحة بتقدير قيمة مقابل عدم انتفاع وتعويضات نزع الملكية للأراضى اللازمة لإقامة هذا المشروع بمبلغ ٦٧٥ , ٠٠٠ جنية (فقط مائتان وسبعة وتسعون مليوناً وستمائة وخمسة وسبعون ألف جنية لا غير) .

كما قامت جامعة المنوفية بإيداع مبلغ ٥٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيهه (فقط خمسون مليون جنيه لا غير) لدى مديرية المساحة بالمنوفية على ذمة تعويضات نزع الملكية بموجب أمر الدفع رقم (٢٠٠٠.٠٠٠.٢٣٧٢٢٣٧٠٠٠ GP) المؤرخ ٨/١٢/٢٠٢١، وأفادت الجامعة بأنه سيتم إيداع باقى التعويضات فور صدور قرار المنفعة العامة وذلك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب إضفاء صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالى للمشروع المطلوب إقامته .

ولما كان مشروع توسعة إقامة توسعات مستشفيات جامعة المنوفية بمحافظة المنوفية يعد من أعمال المنفعة العامة - الأمر الذى يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .


لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .


برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى



١٢٧





مجلس الوزراء
الجمهورية العربية السورية
الوزارة العامة للمياه
دمشق - سورية

مجلس الوزراء
الجمهورية العربية السورية
الوزارة العامة للمياه
دمشق - سورية

مجلس الوزراء
الجمهورية العربية السورية
الوزارة العامة للمياه
دمشق - سورية

(٢١٧)





طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٤/٢١ - ٢٠٢١/٢٥٩٨٣

